




Distr.: General
18 May 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية
والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع السادس والعشرون

نيروبي، 13-18 مايو/أيار 2024

البند 5 من جدول الأعمال

البيولوجيا التركيبية

توصية اعتمدها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في 18 مايو/أيار 2024

4/26-البيولوجيا التركيبية

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

إن تشير إلى المقرر 31/15 المؤرخ 19 ديسمبر/كانون الأول 2022 بشأن البيولوجيا التركيبية،

وقد أجرت استعراضا لنتائج العملية وعملها وفقا للمقرر 31/15 وأخذت المرفق الثالث للوثيقة
CBD/SBSTTA/26/4 والوثيقة CBD/SBSTTA/26/INF/6 بعين الاعتبار،

1- تقرُّ بعمل فريق الخبراء التقنيين المخصص المتعدد التخصصات المعني بالبيولوجيا التركيبية، وتحيط
علما بالنتائج الواردة في المرفقات من الأول إلى الخامس للوثيقة CBD/SBSTTA/26/4؛

2- ترحب بعملية استعراض النظراء، وتحيط علما بالنتائج الواردة في وثيقة المعلومات
CBD/SBSTTA/26/INF/6؛

3- تؤكد أنه يلزم تعزيز بناء القدرات وتنميتها والحصول على التكنولوجيا ونقلها وتبادل المعرفة في
سياق البيولوجيا التركيبية، مع مراعاة مسألة عدم المساواة في مشاركة البلدان النامية؛

4- توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف، في اجتماعه السادس عشر، مقررا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى الدعوة التي وجهها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة
للسلامة الأحيائية¹ في مقرره BS-7/12 المؤرخ 3 أكتوبر/تشرين الأول 2014 من أجل اتباع نهج منسق
بشأن مسألة البيولوجيا التركيبية، مع مراعاة حقيقة أن أحكام البروتوكول يمكن أن تنطبق أيضا على الكائنات
الحية الناتجة عن البيولوجيا التركيبية،

¹ الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 2226، رقم 30619.

وإن يشير أيضا إلى المقرر 24/12 المؤرخ 17 أكتوبر/تشرين الأول 2014، والمقرر 17/13 المؤرخ 17 ديسمبر/كانون الأول 2016، والمقرر 19/14 المؤرخ 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، والمقررين 8/15 و31/15 المؤرخين 19 ديسمبر/كانون الأول 2022،

وإن يشير كذلك إلى أن مؤتمر الأطراف قد أحاط علما، في مقرره 17/13، بالخلاصة التي توصل إليها فريق الخبراء التقنيين المخصص المعنى بالبيولوجيا التركيبية ومفادها أن الكائنات الحية التي تطورت من خلال التطبيقات الحالية للبيولوجيا التركيبية، أو التي هي حاليا في المراحل المبكرة من البحث والتطوير، كانت مماثلة للكائنات الحية المحورة على النحو المحدد في بروتوكول قرطاجنة، [وأشار أنه ليس من الواضح، في ضوء الحالة الراهنة للمعرفة، ما إذا كانت بعض الكائنات الحية في البيولوجيا التركيبية، الموجودة حاليا في المراحل المبكرة من البحث والتطوير، ستندرج ضمن تعريف الكائنات الحية المحورة بموجب البروتوكول،]

]

وإن يشير إلى أن مؤتمر الأطراف قد وافق، في مقرره 19/14، على أن إجراء مسح أفقي واسع ومنتظم ورصد وتقييم أحدث التطورات التكنولوجية أمر ضروري من أجل استعراض المعلومات الجديدة المتعلقة بالآثار الإيجابية أو السلبية المحتملة للبيولوجيا التركيبية فيما يتعلق بالأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي² وأهداف بروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقسيم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها،³

وإن يشير أيضا إلى أن مؤتمر الأطراف قد أقر، في مقرره 31/15، بأن نتائج تطبيق المعايير المحددة في المقرر 29/9 المؤرخ 30 مايو/أيار 2008 على مسألة البيولوجيا التركيبية لم تكن حاسمة في تحديد ما إذا كانت البيولوجيا التركيبية مسألة جديدة وناشئة أم لا، وقرر بعدم الحاجة إلى مزيد من التحليل بشأن ما إذا كانت البيولوجيا التركيبية مسألة جديدة وناشئة، وأنشأ عملية لإجراء مسح أفقي واسع ومنتظم ورصد وتقييم أحدث التطورات التكنولوجية في البيولوجيا التركيبية،

[

]

وإن يلاحظ المساهمات الإيجابية والآثار السلبية المحتملة لتطبيقات البيولوجيا التركيبية فيما يتعلق بأهداف الاتفاقية وغايات وأهداف إطار كورمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي،⁴

وإن يلاحظ أيضا الروابط المشتركة المحتملة بين العديد من المسائل التي حددت خلال عملية إجراء المسح الأفقي والرصد والتقييم مع تلك المسائل قيد النظر في سياق العمل في مجال التنوع البيولوجي والصحة، ولا سيما مشروع خطة العمل العالمية للتنوع البيولوجي والصحة،

وإن يقر بأن النهج المتعدد التخصصات الذي تقوده الأطراف ضروري من أجل تقييم الآثار المحتملة للبيولوجيا التركيبية على أهداف الاتفاقية وبروتوكولها،

² الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 2226، رقم 30619.

³ الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 3008، رقم 30619.

⁴ المقرر 4/15، المرفق.

وإن يدرك عدم المساواة في مشاركة البلدان النامية في البحث والتطوير والتقييم والتنظيم في مجال البيولوجيا التركيبية وأهمية معالجة الآثار،

وإن يلاحظ مع التقدير نتائج عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص المتعدد التخصصات المعني بالبيولوجيا التركيبية، بما في ذلك النتائج الواردة في المرفق الثاني للوثيقة CBD/SBSTTA/26/4،

[

ألف- بناء القدرات وتنميتها والحصول على التكنولوجيا ونقلها وتبادل المعرفة في سياق البيولوجيا التركيبية

1- يشدد على الحاجة الملحة إلى بناء القدرات وتنميتها، والحصول على التكنولوجيا ونقلها وتبادل المعرفة في مجال البيولوجيا التركيبية؛

2- يحث الأطراف على تقديم الدعم المالي والتقني لمبادرات بناء القدرات والتنمية ونقل التكنولوجيا في البلدان النامية، بما في ذلك البحث والتطوير والتقييم في مجال البيولوجيا التركيبية، ويدعو المنظمات ذات الصلة إلى القيام بذلك؛

3- يناشد الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين لتيسير التعاون الدولي الواسع النطاق ونقل التكنولوجيا وتبادل المعارف وبناء القدرات وتنميتها فيما يتعلق بالبيولوجيا التركيبية، مع مراعاة احتياجات الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب؛

4- يؤكد من جديد على المقرر 8/15 بشأن بناء القدرات وتنميتها والتعاون التقني والعلمي والمبادئ التوجيهية الواردة في المرفق الثاني لذلك المقرر؛

5- يقرر وضع خطة عمل مواضيعية لدعم بناء القدرات وتنميتها، والحصول على التكنولوجيا ونقلها وتبادل المعرفة في سياق [التكنولوجيا الحيوية، بما في ذلك] البيولوجيا التركيبية، فضلا عن الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات وتنميتها؛

6- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم معلومات عن احتياجاتها وخبراتها في مجال بناء القدرات وتنميتها ونقل التكنولوجيا وتبادل المعارف المتعلقة بالبيولوجيا التركيبية لدعم إعداد خطة العمل للبيولوجيا التركيبية؛

]

7- يطلب إلى الأمانة التنفيذية، [رهنًا بتوافر الموارد و] تجنب الازدواجية مع الخطط والاستراتيجيات القائمة، وإعداد خطة عمل مواضيعية لدعم بناء القدرات وتنميتها، والحصول على التكنولوجيا ونقلها وتبادل المعارف في سياق البيولوجيا التركيبية، مع مراعاة ما يلي:

(أ) تحديد المجالات التي يلزم فيها بناء القدرات للبحث والتطوير والتقييم والتنظيم في مجال البيولوجيا التركيبية؛

(ب) استراتيجيات لضمان المشاركة العادلة للبلدان النامية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب في البحث والتطوير والتقييم والتنظيم في مجال البيولوجيا التركيبية؛

(ج) مقترحات لتعزيز التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن البيولوجيا التركيبية، بما يتماشى مع المادتين 16 و19 من اتفاقية التنوع البيولوجي وإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛

(د) آليات لنقل التكنولوجيا وتبادل المعارف والتعاون الدولي؛

(هـ) الاحتياجات المحددة للأطراف، على النحو المحدد في المعلومات التي قدمتها بناء على الطلب الوارد في الفقرة 6 أعلاه والنتائج التي توصل إليها فريق الخبراء التقنيين المخصص المتعدد التخصصات المعني بالبيولوجيا التركيبية؛⁵

(و) تحليل للفجوات، مع مراعاة العمليات والمبادرات الأخرى المتعلقة بمجالات البيولوجيا التركيبية؛

8- يطلب أيضا إلى الأمانة التنفيذية إنشاء صفحة ويب مخصصة بشأن غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية لتعزيز خطة العمل وتيسير تبادل المعارف في سياق البيولوجيا التركيبية؛

9- يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تنظر في خطة العمل في اجتماع يعقد قبل الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف وأن تقدم توصيات إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع عشر؛

[

باء - المسح الأفقي الواسع والمنتظم ورصد وتقييم أحدث التطورات التكنولوجية في مجال البيولوجيا التركيبية

10- [يرحب] [يقر] [يحيط علما] بنتائج المسح الأفقي الواسع والمنتظم ورصد وتقييم أحدث التطورات التكنولوجية في البيولوجيا التركيبية؛

[

11- يقرر [تمديد] [عدم مواصلة] عملية المسح الأفقي الواسع والمنتظم ورصد وتقييم أحدث التطورات التكنولوجية في مجال البيولوجيا التركيبية [لفترة إضافية بين الدورات]؛

12- [يعتمد المنهجية] [يحيط علما بالمنهجية] المنقحة الواردة في المرفق الرابع للوثيقة CBD/SBSTTA/26/4، ويقرر إبقاء المنهجية قيد الاستعراض؛

13- يقرر أن تكون عملية المسح الأفقي والرصد والتقييم الواسعة والمنتظمة عملية تقودها الأطراف؛

14- [ينشئ] [يمدد فترة ولاية] [يعيد إنشاء] فريق الخبراء التقنيين المخصص [المتعدد التخصصات] المعني بالبيولوجيا التركيبية [بأعضاء إضافيين] [بأعضاء جدد] لفترة إضافية واحدة بين الدورات، وفقا للاختصاصات الواردة في مرفق هذا المقرر؛

⁵ CBD/SBSTTA/26/4، المرفق الثاني.

[15] - يقرر استعراض المعلومات التقنية ذات الصلة المتعلقة بالبيولوجيا التركيبية والتي خلّلت في إطار العمليات ذات الصلة ومن قبل المنظمات ذات الصلة، وتفتيح الاختصاصات على أساس النتائج دون تكرار العمليات الأخرى؛]

16- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات ذات الصلة، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ومنظمات النساء والشباب إلى تقديم ترشيحات إلى فريق الخبراء التقنيين المخصص [المتعدد التخصصات] المعني بالبيولوجيا التركيبية؛

[17] - يدعو أيضا الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات ذات الصلة، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ومنظمات النساء والشباب إلى تعزيز النهج المتعدد التخصصات عند النظر في الترشيحات لفريق الخبراء التقنيين المخصص [المتعدد التخصصات]؛]

18- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقوم بما يلي، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) تحديث استعراض المؤلفات من أجل إرشاد عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص [المتعدد التخصصات]، مع مراعاة الاعتبارات البيئية والاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية والثقافية؛

(ب) عقد مناقشات عبر الإنترنت للمنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية المعني بالبيولوجيا التركيبية من أجل دعم عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص [المتعدد التخصصات]؛

(ج) عقد اجتماع واحد على الأقل بالحضور الشخصي لفريق الخبراء التقنيين المخصص المتعدد التخصصات؛

(د) دعم المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في العمل ذي الصلة بالبيولوجيا التركيبية المضطلع به بموجب الاتفاقية، وفقا للمقرر 40/10 المؤرخ 29 أكتوبر/تشرين الأول 2010؛

(هـ) دعم مشاركة مجتمع البحث والنساء والشباب في الأعمال ذات الصلة بالبيولوجيا التركيبية المضطلع بها بموجب الاتفاقية؛

19- يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تنتظر في نتائج فريق الخبراء التقنيين المخصص [المتعدد التخصصات] المعني بالبيولوجيا التركيبية، وأن تقدم توصيات إلى مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في اجتماعه السابع عشر، وحسب الاقتضاء، إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في اجتماعه الثاني عشر ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف المنافع الناشئة عن استخدامها في اجتماعه السادس.

[

5- توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، في اجتماعه الحادي عشر، مقررا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية

يقرر أن العملية المحددة في المرفق الأول للمقرر CP-9/13 المؤرخ 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2018 ستطبق على أي اتجاهات أو قضايا تُحدد من خلال عملية المسح الأفقي الواسع والمنتظم ورصد وتقييم أحدث التطورات التكنولوجية في مجال البيولوجيا التركيبية التي تعتبر كائنات حية محورة والتي قد تتطلب المزيد من التوجيه بشأن تقييم المخاطر.

I

المرفق

اختصاصات فريق الخبراء التقنيين المخصص [المتعدد التخصصات] المعني بالبيولوجيا التركيبية

1- ينعقد فريق الخبراء التقنيين المخصص [المتعدد التخصصات] المعني بالبيولوجيا التركيبية امتتالا للقسم حاء من طريقة التشغيل الموحدة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،⁶ بما في ذلك ما يتعلق بالخبرة [بشأن الآثار التي قد تكون للاتجاهات المحددة على أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي]⁷ [بشأن الاتجاهات المحددة التي حددها الفريق على سبيل الأولوية] [وكلما أمكن، الخبرة من مجموعة واسعة من التخصصات العلمية،] فضلا عن الخبرة المتعددة التخصصات والثقافات، بما في ذلك من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب.

2- وتطبق إجراءات تجنب أو إدارة تضارب المصالح في أفرقة الخبراء المنصوص عليها في مرفق المقرر 33/14 المؤرخ 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018 على فريق الخبراء التقنيين المخصص [المتعدد التخصصات] المعني بالبيولوجيا التركيبية.

3- وفريق الخبراء التقنيين المخصص [المتعدد التخصصات] المعني بالبيولوجيا التركيبية، استنادا إلى العمل السابق ذي الصلة المضطلع به بموجب الاتفاقية وبروتوكولها، بما في ذلك عمل أفرقة الخبراء التقنيين المخصصة السابقة ونتائج استعراض النظراء المدرجة في الوثيقة CBD/SBSTTA/26/INF/6، يجب:

(أ) [أن يساعد الأمانة في إجراء] [أن ينظر في] استعراض المؤلفات لآخر التطورات في مجال البيولوجيا التركيبية [، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والأخلاقية العلمية والمفاهيمية] [وغيرها من المواد ذات الصلة التي توفرها الأطراف،] ومناقشات المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية بشأن البيولوجيا التركيبية، بهدف دمج النتائج في خطوة تقييم عملية المسح الأفقي والرصد والتقييم؛

(ب) أن ينظر في المسائل الهامة المتعلقة، بما في ذلك:

- (1) التعريف العملي للبيولوجيا التركيبية من حيث صلته بولاية الاتفاقية وأهدافها؛
- (2) تقييم نهائي للبيولوجيا التركيبية مقابل معايير تحديد القضايا الجديدة والناشئة المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في مقرره 29/9 المؤرخ 30 مايو/أيار 2008؛
- (3) تقييم لما إذا كان ينبغي تغطية التطبيقات الواردة أدناه بموجب بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛⁸

⁶ المقرر 10/8، المرفق الثالث.

⁷ الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 2226، رقم 30619.

⁸ الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 2226، رقم 30619.

(4) منهجية إجراء تقييمات الأثر، بما في ذلك تقييمات الأثر الاقتصادي والاجتماعي والصحي؛

(ج) أن يواصل التقييم المتعمق، بما في ذلك تقييم أثارها [الإيجابية والسلبية] المحتملة [في ضوء] [على] أهداف الاتفاقية [، الإيكولوجية والاجتماعية والاقتصادية، إنما في ذلك التهديدات المحتملة لسبل العيش، والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي،]] والاعتبارات الأخلاقية والثقافية، مع مراعاة خاصة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب، لما يلي]:

(1) الآثار المحتملة لدمج الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي في البيولوجيا التركيبية؛

(2) الآثار المحتملة لقاحات ذاتية الانتشار على الأحياء البرية [والصحة بشكل عام وصحة الإنسان؛]

(3) الآثار المحتملة لناقلات الجينات المحورة هندسيا لمكافحة الأمراض المنقولة بالنواقل والأنواع الغازية، مع تجنب ازدواجية العمل الذي يقوم به فريق الخبراء التقنيين المخصص لتقييم المخاطر وإدارتها؛

(د) أن يحدد فوائد البيولوجيا التركيبية لتنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية وإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛⁹

(هـ) أن يقدم المشورة بشأن احتياجات بناء القدرات والتنمية للأطراف فيما يتعلق بالبحث والتطوير والتقييم في مجال البيولوجيا التركيبية التي يمكن إدراجها في خطة العمل المواضيعية؛

(و) أن يقدم المشورة بشأن الطرائق المحتملة لتحسين رصد أحدث التطورات التكنولوجية في البيولوجيا التركيبية؛

(ز) أن يستعرض المعلومات التقنية ذات الصلة فيما يتعلق بالبيولوجيا التركيبية التي حُلَّت في إطار العمليات ذات الصلة ومن جانب المنظمات ذات الصلة وتنقيح الاختصاصات على أساس النتائج، دون ازدواجية العمل المضطلع به في إطار عمليات أخرى؛

(ح) أن يعد تقريرا [موجزا] عن نتائج عمله [ويقدم توصيات] إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

[

⁹ المقرر 4/15، المرفق.